THE PERMANENT MISSION OF THE SYRIAN ARAB
REPUBLIC TO THE UNITED NATIONS - NEW YORK

بعثة الجمهورية العربية السورية
الدائمة لدى الأمم المتحدة - نيويورك

بيان

الوفد الدائم للجمهورية العربية السورية

لدى الأمم المتحدة في نيويورك

أمام

اللجنة السادسة

حول البند /85/ المعنون:

"سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي"

الملحق الدبلوماسي: ايلي عهد الطرشة

الرجاء متابعة النص عند الإلقاء

نيويورك في 2021/10/08

السيدة الرئيس،

اطّلع وفد بلادي على تقرير الأمين العام الصادر بالوثيقة رقم (A/76/235)، ويودّ أن يتقدم بالملاحظات التالية:

أولاً: أشار تقرير الأمين العام إلى مواطن الضعف التي كشفتها جائحة كوفيد-19 في مجال سيادة القانون على الصعيد المحلي، كما بيّن أوجه التفاوت العميق في توزيع الثروات والموارد، وفي توفير الأمن للجميع. وعليه تعيد الجمهورية العربية السورية تأكيد التزامها بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، وتقر بأن الأمم المتحدة هي المنبر الرئيسي لدعم وتعزيز سيادة القانون ضمن البعد الدولي، من خلال التمسك بمبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة، ومبادئ القانون الدولي، وهي المساواة في السيادة بين الدول وكذلك حصانة الدول وممتلكاتها، باعتبارها حجر الزاوية للنظام القانوني الدولي.

وفي هذا السياق، نذكر بعض التجارب المؤلمة السابقة والحالية التي تنتهجها بعض الدول في خرقها للسيادة الوطنية، واستخدام القوة أو التهديد باستخدامها في العلاقات الدولية. وندين أي تفسير تعسفي للقانون الدولي ونهج انتقائي حصري فيما يتعلق بهذه المبادئ من أجل تحقيق أجندة سياسية ضيقة، ونعتبر أن مثل هذا النهج يأتي بنتائج عكسية ويقوض سيادة القانون.

ثانياً: أشارت تقرير الأمين العام إلى أن خطر الإرهاب لا يزال قائماً، وأن التداعيات السياسية والاجتماعية والاقتصادية في ظل جائحة كوفيد-19 يمكن أن تأجج هذا التهديد وتغذي نزعة التطرف بين الناس وتجعلهم عرضة للتجنيد الإرهابي. إلا أن التقرير أغفل عاملاً مهماً يلعب دوراً سلبياً في تأزيم الوضع الاقتصادي والاجتماعي ألا وهو الإجراءات القسرية الانفرادية اللاشرعية التي تفرضها بعض الدول وآثارها المدمرة على السكان، والتي من بينها حرمان الناس من احتياجاتهم الأساسية، ونشر الفقر والجهل، والحضّ على العنف، وخلق بيئات مناسبة للتغرير بالشباب وزجّهم في صراعات تخدم الأهداف الضيقة لتلك الدول.

ثالثاً: ورد في تقرير الأمين العام إشارة إلى إمكانية استغلال التعاريف الفضفاضة أو غير الدقيقة للإرهاب في القانون المحلي، ودورها في تقييد الحيّز المدني والحريات الأساسية، إلا أن

هذه الإشارة تجاهلت فشل المجتمع الدولي في الوصول إلى تعريف شامل لمفهوم الإرهاب وذلك بسبب مواقف عدد من الدول الرافضة لتعريف هذا المصطلح بغية الاستمرار في استخدام ذريعة مكافحة الإرهاب لتبرير أعمال العدوان التي ترتكبها.

رابعاً: أكد التقرير على ضرورة قيام الدول المتضررة من ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب وعوائلهم بوضع وتنفيذ استراتيجيات شاملة تتعلق بالمحاكمة وإعادة التأهيل والإدماج، والسؤال هنا ماذا عن الدول المصدّرة لهؤلاء الإرهابيين؟ وفي هذا الصدد، يؤكد وفدي أن سورية لم تلق وحتى اليوم مساعدة أممية حقيقة في هذا المجال، وتطالب بتوقف تلك الدول عن سياسات تصدير وتسهيل مرور المقاتلين الإرهابيين الأجانب إلى سورية، وضرورة العمل على اتخاذ إجراءاتٍ جادة وحازمة لضمان منع تدفقات هؤلاء المقاتلين الإرهابيين الأجانب، ولمساءلة حكومات الدول المتورطة في هذه الظاهرة.

خامساً: فيما يخص ما ورد التقرير عن جهود الأمم المتحدة في سورية، وفدي يأسف لعدم إضاءة التقرير على انتهاكات بعض الحكومات لسيادة سورية وذلك من خلال قواتها العسكرية واحتلالها لأجزاءٍ من أراضي بلادي، وممارستها للسرقةِ والنهبِ للموارد والثروات السورية، إلى جانب فرضها الشروط على العمل الإنساني والتنموي في سورية بقصد تعطيلِ أي تقدمٍ، وخلق ظروف مناسبة للعودة الكريمة والطوعية للاجئين والمهجرين السوريين.

سادساً: فيما يتعلق بما ورد التقرير عما يسمى بـ "آلية IIIM"، يؤكد وفد بلادي إدانته لذرائع إنشاء وعمل تلك الآلية، والشبهات والخلاصات المسيّسة الناتجة عن عملها غير الشرعي. ولا بد هنا من التذكير بأن أن أي مساعدة من قبل الأمم المتحدة لأي دولة عضو، لا بد أن تتم بطلب من حكومتها وبالتنسيق معها. في هذا السياق، ننوه إلى أن حكومة بلادي لم تطلب مساعدة فنية أو قانونية من الأمم المتحدة ولم يتشاور أي طرفٍ أممي مع الحكومة السورية أو يحصل على موافقتها بشأن إنشاء ما يُسمى "آلية–IIIM"، كما أن فإنها إنشائها مخالف لنصوص المواد 10 و11 و12 من ميثاق الأمم المتحدة، حيث تنصّ المادة 12 من الميثاق على: "عندما يباشر مجلس الأمن بصدد نزاع أو موقف ما الوظائف التي رسمت في الميثاق، فليس للجمعية العامة

أن تقدم أية توصية في شأن هذا النزاع أو الموقف إلا إذا طلب ذلك منها مجلس الأمن"، وعليه فإن الجمعية العامة قد تجاوزت ولايتها واعتدت على ولاية مجلس الأمن، حيث أنشأت ما تسمى "آلية–IIIM" دون أن تمتلك ولاية لإنشائها. **وما بني على باطل فهو باطل.**

شكراً السيدة الرئيس..